

Distr.  
GENERAL

UNEP/POPS/INC.7/2  
22 April 2003

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

برنامج الأمم  
المتحدة للبيئة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع  
صك دولي ملزم قانوناً لتطبيق التدابير  
الدولية على ملوثات عضوية ثابتة  
معينة

الدورة السابعة

جنيف ، ١٤-١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٣  
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت\*

أنشطة الأمانة واستعراض الوضع المتعلق بالأموال  
من خارج الميزانية

مشروع برنامج العمل والميزانية\*\*

مذكرة من الأمانة

المقدمة

١ - في القرار ١، الفقرة ٣، من مؤتمر المفوضين بشأن اتفاقية استكهولم، دعا المؤتمر المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة إلى عقد مزيد من الدورات للجنة التفاوض الحكومية الدولية أثناء الفترة بين التاريخ الذي افتتح فيه باب الاتفاقية للتوقيع، وتاريخ افتتاح الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف وذلك بالقدر الضروري للإشراف على تنفيذ التدابير الدولية لحماية الصحة والبيئة البشريتين من الملوثات العضوية الثابتة في نطاق الاتفاقية أثناء الفترة المؤقتة، والتحضير لـ، وخدمة لمؤتمر الأطراف حتى نهاية السنة

UNEP/POPS/INC.7/1 \*

\*\* مؤتمر المفوضين في اتفاقية استكهولم، القرار ١، الفقرتين ٣ و١٢؛ UNEP/POPS/INC.6/22، الفقرات من ٣٨ إلى ٥٢ والمرفق السادس.

270503 K0361303

لدواعي الإقتصاد في النفقات يوجد عدد محدود من هذه الوثيقة ويرجى من المندوبين التفضل بإصطحاب نسخهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية.

المالية التي عقد فيها الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف (وللحصول على نص القرار برجاء الاطلاع على تقرير المؤتمر وعلى المرفق الأول للوثيقة 4/UNEP/POPS/CONF).  
٢ - وفي الفقرة ١٢ من القرار ١، طلب المؤتمر إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يقدم، أثناء تلك الفترة المؤقتة، خدمات الأمانة لتشغيل الأنشطة المؤقتة.

٣ - وتمشياً مع هذه التكاليف الواردة عليه، عقدت الدورة السادسة للجنة التفاوض الحكومية الدولية في الفترة من ١٧ إلى ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، وقدمت لها خدمات الأمانة من أجل الإعداد لها وتقديمها ومتابعتها. وفيما يتعلق ببرنامج عمل الأمانة والميزانية، على النحو المشار إليه في الفقرات ٤٩ - ٥١ والمرفق السادس من تقرير الدورة، 22/6/UNEP/POPS/INC، فإن اللجنة:

(أ) اتفقت على أن تأخذ علماً بالميزانية لعام ٢٠٠٣، على أساس أن الميزانية لعام ٢٠٠٤ سوف تكون إشارية فقط وسوف تقوم اللجنة في دورتها السابعة بفحصها فحص تفصيلياً؛

(ب) اتفقت على إنشاء فريق معني بالميزانية أثناء دورتها السابعة، سوف يكون قادراً أيضاً على بحث التبعات المالية الممكنة لقرارات اللجنة وإعداد تقرير عنها؛

(ج) طلب إلى الأمين التنفيذي أن يطلب إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن ينظر في إمكانية سحب بعض، أو كل، الدين المستحق على الأمانة لصندوق البيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي تحملته الأمانة أثناء قيامها بتنظيم وخدمة الدورات الخمس الأولى للجنة، وقدره ٢٤١ ٨١٨ دولاراً؛ و

(د) دعت إلى إجراء بحث في إمكانية تخفيض تكاليف نسبة الـ ١٣ في المائة للرسوم العمومية التي تسدد لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أو إمكانية تقديم برنامج الأمم المتحدة للبيئة لموظف مالي في إطار هذا التخصيص.

٤ - ورداً على طلب اللجنة المشار إليه في الفقرتين الفرعيتين ٣ (ج) و(د) عليه، أرسل الأمين التنفيذي رسالة إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في تموز/يوليه ٢٠٠١ يطلب إليه النظر في سحب بعض أو كل الدين المستحق لاحتياطي صندوق البيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وتخفيض التكاليف، أو قيام برنامج الأمم المتحدة للبيئة بتقديم موظف مالية في إطار تخصيص نسبة الـ ١٣ في المائة كرسوم عمومية تدفع إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٥ - في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ أصبح التمويل متوافراً من فوائد العائدة على الصندوق الاستثماري الخاص بالملوثات العضوية الثابتة وقد استخدمت هذه الفوائد في تسديد كل الدين البالغ ٢٤١ ٨١٨ دولاراً إلى احتياطي صندوق البيئة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

٦ - وفي شباط/فبراير ٢٠٠٣ اعتمد مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة المقرر ٤/٢٢ ثانياً، الذي رخص فيه باستمرار مشاركة أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أمانة مؤقتة لاتفاقية استكهولم، على نحو ما طلب ذلك مؤتمر المفوضين.

٧ - وطبقاً لما تقدم، تقدم الأمانة في هذه الوثيقة معلومات عن الآتي:

(أ) الدخل والمنصرف أثناء ٢٠٠٢؛

(ب) التمويل والمصروفات في إطار ميزانية ٢٠٠٣ التي أخذت بها اللجنة علماً أثناء دورتها السادسة؛

(ج) برنامج العمل والميزانية المقترح لعام ٢٠٠٤؛ و

(د) خطة العمل والميزانية الإشاريتان لعام ٢٠٠٥.

أولاً - الدخل والمصروفات في عام ٢٠٠٢

٨ - واصل برنامج الأمم المتحدة للبيئة أثناء عام ٢٠٠٢ القيام بخدمات الأمانة إلى اللجنة وللأنشطة المؤقتة الأخرى التي طالب بها مؤتمر المفوضين. وقد اشتمل ذلك على: إعداد وتنظيم الدورة السادسة للجنة؛ الانتهاء من تقرير الدورة؛ الأعمال المبدئية لتنفيذ الأعمال التي طلبتها اللجنة فيما بين الدورتين، بما في ذلك العمل المتعلق بالقرارات التسعة عشر التي اتخذت؛ والإعداد لـ، وعقد حلقة عملية بشأن المسؤولية والتعويض الجبري جنباً إلى جنب مع مضيفاتها حكومة النمسا، وتقديم المساعدة والمعلومات إلى البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، بما في ذلك المساعدة على تعزيز نقاط الاتصال القطرية؛ والتخطيط والإعداد للاجتماع السابع للجنة.

٩ - يظهر موجز لإجمالي الدخل والمصروفات لعام ٢٠٠٢ لتغطية هذه المصروفات في المرفق الثاني لهذه المذكرة. وتقدم المعلومات بشأن موظفي الأمانة لهذه الفترة حسب الفئة والمستوى في المرفق الأول.

ثانياً - برنامج العمل والميزانية لعام ٢٠٠٣

ألف - برنامج العمل

١٠ - طبقاً لتفصيل الميزانية حسب مجال العمل في الميزانية الذي أخذت اللجنة علماً به والوارد في الجزء باء من المرفق السادس من الوثيقة UNEP/POPS/INC.6/22، فإن برنامج العمل للأمانة لعام ٢٠٠٣ يشتمل على التالي:

(أ) تأمين الأداء الفعال للجنة التفاوض الحكومية الدولية، بما في ذلك:

١٤٠ الإعداد لـ، وعقد الدورات المقبلة للجنة واجتماعات أي أجهزة فرعية تنشأ، بما في ذلك تقديم الدعم القانوني، ودعم السياسات، والدعم التقني، والتحليل لجميع أوجه تقييم وإدارة الملوثات العضوية الثابتة واستكمال أي أعمال واقعة بين الدورتين تطلبها اللجنة؛

٢٢٠ تطوير مشروع استمارات للإبلاغ بموجب متطلبات الاتفاقية؛

٣٣٠ جمع وتصنيف وتوليد البيانات اللازمة للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك المعلومات الضرورية لاستعراض استمرار الحاجة لمادة د. د. ت في مكافحة الأمراض ومكافحة ناقلات الأمراض، وتقييم فعالية الاتفاقية ومواصلة عمل قائمة رئيسية للتدابير لمواجهة الملوثات العضوية الثابتة؛ و

٤٤٠ تقديم الدعم بشأن المسائل المتعلقة: بتمويل الأنشطة من جانب الآلية المالية المؤقتة للاتفاقية، وضع توجيهات للآلية المالية المنشأة في إطار الاتفاقية، وكذلك المقررات الخاصة بالهيكل المؤسسي للآلية وعملية تقييمها، وجمع المعلومات من مؤسسات التمويل المختصة عن الطرق التي تدعم تنفيذ الاتفاقية؛

(ب) القيام بأنشطة لمساعدة البلدان على تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك:

١٤٠ دعم تطوير إرشادات ومبادئ توجيهية حول كيفية تقدير الإنطلاقات من الملوثات العضوية الثابتة الناتجة عن غير قصد، وبشأن أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية للتقليل من، أو القضاء على، الإنطلاقات من المصادر الجديدة والموجودة لهذه الملوثات؛

٢٢٠ دعم نقاط الاتصال الوطنية التابعة للاتفاقية؛

٣٣٠ إجراء دراسة جدوى، ودراسات حالة، حسب ما تطلبه اللجنة؛ و

٤٤٠ دعم أنشطة التدريب، وبناء القدرات بمساعدة البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال في جهودها لتطوير أو لتعزيز القدرات لتنفيذ الاتفاقية؛

(ج) تطوير وتشغيل آلية تبادل المعلومات بشأن المعلومات المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة وذلك عن طريق الحفاظ على آلية تبادل المعلومات القائمة التي وفرتها إدارة المواد الكيميائية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبحالتها الحالي؛

(د) تطوير وسائط شبكة مساعدة القدرات بالتعاون والتعاقد مع مرفق البيئة العالمية؛ و

(هـ) الأنشطة الضرورية الأخرى لدعم تنفيذ المقررات التي يتخذها مؤتمر المفوضين واللجنة في مجالات مثل التنسيق مع الأمانات للأجهزة الدولية الأخرى المختصة، بما في ذلك تطوير المبادئ التوجيهية للإدارة السليمة بيئياً لنفايات الملوثات العضوية الثابتة، والأنشطة الأخرى التي قد تنشأ عن الأعمال المؤقتة التي تنظم، أو سوف تنظم، في إطار اتفاقية استكهولم.

١١ - ولكي تنجز الأمانة المؤقتة المسؤوليات المبينة أعلاه، فأنها سوف تحتاج إلى موارد لتغطية:

(أ) تكاليف الموظفين بما في ذلك الفئة الفنية وفئة الخدمة العامة من موظفي الأمانة والاستشاريين والدعم الإداري والسفر في مهمات رسمية؛

(ب) الخدمات التعاقدية؛

(ج) تكاليف الاجتماعات، بما في ذلك خدمة المؤتمرات وسفر المشاركين والتكاليف الأخرى ذات الصلة بتنظيم الاجتماعات وحلقات التدريب العملية؛

(د) المقار والمعدات، بما في ذلك أجهزة الكمبيوتر وبرامجها، ومعدات المكاتب وإمداداتها، وكذلك إيجار المكاتب والصيانة؛ و

(هـ) التكاليف التشغيلية والتكاليف المتنوعة، بما في ذلك تشغيل وصيانة المعدات (مثل آلات التصوير)، والنشر والطباعة، والاتصالات (مثل الهاتف والفاكس)، وإرسال البريد والشحن.

#### باء - الميزانية


١٢ - بلغت ميزانية عام ٢٠٠٣ على النحو الذي أخذت اللجنة به علماً في دورتها السادسة ٦٩٦ ٣٧٤٣ دولاراً. ويرد في المرفق الأول لهذه المذكرة تفصيل لوظائف الأمانة المدرجة بالميزانية لهذه الفترة حسب الفئة والمستوى. وكذلك الأموال المتوافرة لتنفيذ الأنشطة المدرجة في الميزانية وقدرها ٤١٨ ٧٤٥ دولاراً في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣. ويرد في المرفق الثالث لهذه المذكرة موجز للميزانية والوضع التمويلي الحالي ذي الصلة.

١٣ - أدى وجود نقص في تلبية أهداف الميزانية الحالية إلى الحد من قدرة الأمانة على تنفيذ الكثير من المقررات التي اتخذتها اللجنة أثناء دورتها السادسة. وقد أعطيت الأولوية إلى ضمان التحضير لـ، وتنظيم الدورة السابعة للجنة، والدورة الأولى لفريق الخبراء المعني بأفضل التقنيات المتاحة، وأفضل الممارسات البيئية. أما الأنشطة الأخرى بموجب الميزانية فكان من الضروري تخفيضها أو تركها بدون إنجاز. أما دراسة الجدوى ودراسات الحالة بشأن المراكز دون الإقليمية والإقليمية للمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا التي طالبت بهما لجنة التفاوض الحكومية الدولية بمقرريها ٩/٦ و ١٠/٦ فقد أجلت. وما لم يتم تلقي تمويل إضافي كافي متعهد به مع حلول نهاية تموز/يوليه ٢٠٠٣، فقد يكون من الضروري إعادة توزيع بعض موظفي الأمانة، على الأقل مؤقتاً، على مشروعات في أماكن أخرى لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة الممولة وعدم الاستعانة بأي موظفين جدد.

١٤ - إن الدورة الثانية لفريق الخبراء المعني بأفضل التقنيات المتوافرة وأفضل الممارسات البيئية، المقرر عقدها مبدئياً في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ فليست مدرجة في هذه الميزانية.

١٥ - يقدم الشكل ١ نظرة عامة على الدخل والمنصرف المتعلق بأمانة اللجنة في الفترة ما بين ١٩٩٨ و٢٠٠٢، وحالة الأموال حتى ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣.

١ - الدخل والمنصرف على أنشطة الأمانة، ١٩٩٨ - ٢٠٠٣ (١ نيسان/أبريل) بدولارات الولايات المتحدة



ثالثاً - برنامج العمل والميزانية المقترح لعام ٢٠٠٤  
وبرنامج عمل وميزانية إشاري ممكن لعام ٢٠٠٥

ألف - برنامج العمل

١٦ - وتمشياً مع تفصيل الميزانية حسب مجال العمل في الميزانية الإشارية الواردة في الجزء باء من المرفق السادس من الوثيقة UNEP/POPS/INC.6/22، فإن برنامج العمل المقترح للأمانة لعام ٢٠٠٤ يشتمل على ما يلي:

## (أ) ضمان الأداء الفعال لمؤتمر الأطراف، بما في ذلك:

- ١٠٠٠ إعداد وعقد دورات مؤتمر الأطراف<sup>(١)</sup> واجتماعات أي أجهزة فرعية تنشأ، بما في ذلك توفير الدعم والتحليل القانونيين والخاصين بالسياسات العامة والفنيين في جميع أوجه تقييم وإدارة الملوثات العضوية الثابتة واستكمال أي عمل فيما بين الدورات يطلبه مؤتمر الأطراف أو اللجنة قبل انعقاد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف؛
- ٢٠٠٠ وضع مشروع استمارات للإبلاغ طبقاً لمتطلبات الاتفاقية، لاعتمادها من جانب مؤتمر الأطراف؛
- ٣٠٠٠ جمع وتصنيف وتوليد البيانات اللازمة للاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف بما في ذلك المعلومات الضرورية لعمل استعراض لاستمرار الحاجة لمادة الد.د.ت في مكافحة ناقلات الأمراض، وتقييم فعالية الاتفاقية والاستمرار في تصنيف قائمة رئيسية للتدابير اللازمة لمواجهة الملوثات العضوية الثابتة؛ و
- ٤٠٠٠ تقديم الدعم بشأن المسائل المتعلقة بـ: تمويل أنشطة الآلية المالية المؤقتة للاتفاقية؛ ووضع التوجيهات للآلية المالية المنشأة بموجب الاتفاقية؛ وكذلك المقررات بشأن الهيكل المؤسسي للآلية وعملية لتقييمها؛ وجمع المعلومات من مؤسسات التمويل المختصة بشأن الطرق التي يمكن أن تقدم بها الدعم إلى تنفيذ الاتفاقية؛

## (ب) القيام بالأنشطة لمساعدة البلدان في تنفيذ الاتفاقية، وتشمل:

- ١٠٠٠ دعم تطوير واستكمال الإرشادات والمبادئ التوجيهية بشأن كيفية تقييم الإطلاقات من الملوثات العضوية الثابتة المنتجة بصورة غير مقصودة، وبشأن أفضل التقنيات المتوافرة، وأفضل الممارسات البيئية للتقليل، أو للقضاء على، الإطلاقات من المصادر الجديدة والموجودة لهذه الملوثات؛
- ٢٠٠٠ دعم نقاط الاتصال الوطنية التابعة للاتفاقية؛
- ٣٠٠٠ إجراء الدراسات التي يطلبها مؤتمر الأطراف أو اللجنة قبل انعقاد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف؛
- ٤٠٠٠ دعم أنشطة التدريب وبناء القدرات لمساعدة البلدان النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال، في جهودها لتطوير أو لتعزيز قدرات تنفيذ الاتفاقية؛ و

(١) من المتوقع أن يحدث ذلك في النصف الأول من عام ٢٠٠٥.

٥٤، تطوير وتشغيل وسائط شبكة مساعدة بناء القدرات بالتعاون والتعاقد مع مرفق البيئة العالمية؛

(ج) دعم وتشغيل آلية تبادل المعلومات للمعلومات المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة عن طريق الحفاظ على آلية تبادل المعلومات الحالية عند مستوى نشاط تحدد اللجنة أو مؤتمر الأطراف؛

(د) الأنشطة الأخرى الضرورية لدعم تنفيذ مقررات مؤتمر المفوضين أو اللجنة في بعض المجالات مثل التنسيق مع الأمانات والأجهزة الدولية الأخرى المختصة بما في ذلك في تطوير المبادئ التوجيهية للإدارة السليمة بيئياً لنفايات الملوثات العضوية الثابتة، والأنشطة الأخرى التي قد تنشأ عن العمل الإنتقالي الذي يجري أو سوف يتم عمله في إطار اتفاقية استكهولم.

١٧ - من غير المنتظر عقد دورة للجنة لعام ٢٠٠٤. ومن المتوقع أن تتعقد أول دورته لمؤتمر الأطراف في النصف الأول من ٢٠٠٥. وإلى أن ينعقد ذلك الاجتماع، سوف تقوم الأمانة بإجراء الأعمال الموصوفة في الفقرة ١٦ عاليه.

#### باء - الميزانية

١٨ - ولتمويل الأنشطة المتوقعة في إطار برنامج العمل الوارد أعلاه لعام ٢٠٠٤ فقد أقرحت ميزانية قدرها ٦١٨ ٩٨٦ ٢ دولاراً لذلك على النحو الوارد في المرفق الرابع لهذه المذكرة. ويرد تفصيل للموظفين المقترحين للأمانة عن هذه الفترة حسب الفئة ومستوى الوظيفة.

١٩ - وبالنسبة للأنشطة المتوقعة في إطار برنامج العمل ٢٠٠٥، تقترح ميزانية إشارية قدرها ٣٢٩ ٢٥٠ ٤ دولاراً أمريكياً على النحو الوارد في المرفق الخامس بهذه المذكرة. ويرد في المرفق الأول تفصيل لموظفي الأمانة المحتملين لهذه الفترة حسب الفئة ومستوى الوظيفة.

#### جيم - الأولويات

٢٠ - وفيما يتعلق بالأولويات في داخل الميزانية المقترحة أعلاه فإن الأمانة تقترح ما يلي:

(أ) الأولوية الأولى: ضمان التحضير الفعال لمؤتمر الأطراف وأي أجهزة فرعية أخرى قد ينشئها؛

(ب) الأولوية الثانية: ضمان التحضير الفعال لي، وإجراء اجتماعات أي أجهزة فرعية تنشئها اللجنة والتي لم تستكمل عملها وذلك لبحثها من جانب مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، بما في ذلك فريق الخبراء بشأن أفضل التقنيات المتاحة وأفضل الممارسات البيئية؛



(ج) الأولوية الثالثة: تشغيل ومواصلة تطوير آلية تبادل المعلومات، لضمان أن تكون المعلومات المتعلقة بالملوثات العضوية الثابتة تقي بصورة أفضل باحتياجات الأطراف والمستخدمين الآخرين ذوي الأولوية؛

(د) الأولوية الرابعة: دعم الأنشطة الرامية إلى مساعدة البلدان على تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك، تطوير وتنفيذ شبكة المساعدة على بناء القدرات؛ و

(هـ) الأولوية الخامسة: الاضطلاع بالأنشطة الأخرى الواردة في برنامج العمل آنف الذكر، بما في ذلك التنسيق مع الأجهزة الأخرى المختصة.

رابعاً - الإجراء الذي يمكن أن تتخذه اللجنة

٢١ - قد ترغب اللجنة في أن تأخذ علماً بالمعلومات الواردة في هذه المذكرة للنظر في:

(أ) إبداء التعليقات أو التوصيات بشأن برنامج عمل الأمانة المؤقتة للفترة المتبقية من ٢٠٠٣؛

(ب) اعتماد بعد إدخال أي تعديلات استمارة الإبلاغ الواردة في المرفق الثاني؛

(ج) الإحاطة بـ، أو اعتماد، برنامج العمل والميزانية المقترح للفترة ٢٠٠٤ والميزانية الإشارية لعام ٢٠٠٥؛ و

(د) عمل توصيات حول كيفية حشد الأموال الضرورية للوفاء بميزانية ٢٠٠٤.

٢٢ - قد ترغب اللجنة في أن تنشئ فريقاً معنياً بالميزانية للمساعدة في هذه المهمة.

## المرفق الأول

موظفو البرنامج: ٢٠٠٢ - ٢٠٠٥

الجدول ١: موظفو البرنامج

ميزانية <sup>(٢)</sup> ٢٠٠٥	٢٠٠٤ الميزانية <sup>(١)</sup>	٢٠٠٣ فعلي	٢٠٠٣ مدرج بالميزانية	٢٠٠٢ فعلي	فئة الموظف ومستواه
					ألف - الفئة الفنية
١,٠٠	١,٠٠	١,٠٠	١,٠٠	١,٠٠	د - ١
٢,٠٠	٢,٠٠	٢,٠٠	٢,٠٠	٢,٠٠	ف - ٥
٣,٥٠	٣,٠٠	١,٠٠	٣,٥٠	١,٩٥	ف - ٤
٤,٥٠ <sup>(٣)</sup>	٣,٥٠ <sup>(٣)</sup>	٠,٥٠	٢,٠٠ <sup>(٣)</sup>	٠,٥٠	ف - ٣
١,٠٠	١,٠٠	١,٠٠	١,٠٠	٠,٠٠	ف - ٢
١١,٠٠	١٠,٠٠	٥,٥٠	٩,٥٠	٥,٤٥	المجموع الفرعي
٧,٠٠	٦,٠٠	٣,٢٥	٦,٠٠	٣,٢٥	فئة الخدمة العامة
١٧,٥٠	١٦,٥٠	٨,٧٥	١٥,٥٠	٨,٧٠	مجموع (ألف + باء)

(١) الميزانية المقترحة.

(٢) الميزانية الإشارية.

(٣) يفترض أن وظيفة إدارة صندوق واحدة سوف تمول من الرسوم العامة.

## المرفق الثاني

## المصروفات والإيرادات: ٢٠٠٢

الجدول ٢ (أ): المصروفات حسب بند الصرف  
(بدولارات الولايات المتحدة)

مجموع ٢٠٠٢	عمل/ سنوات
---------------	---------------

## ١٠ مكون موظفي المشروع

الرقم	اسم الوظيفة	مجموع	عمل/ سنوات
١١٠١	أمين تنفيذي (د - ١)	٨٩ ٧٩٣	٠,٥٠
١١٠٢	نائب (د - ١)	١٠٤ ٧٠٣	٠,٥٠
١١٠٣	منسق تنفيذي (م - ٥)	١٤٨ ٨٠٧	١,٠٠
١١٠٤	موظف فني أقدم (م - ٥)	٨٠ ٣١٦	٠,٥٠
١١٠٥	موظف فني أقدم (ب - ٥)	٨٥ ٨٣٩	٠,٥٠
١١٠٦	موظف سياسات (ف - ٤)	٩٤ ٢٢١	١,٠٠
١١٠٧	موظف فني (ف - ٤)	٣٣ ٧٣٥	٠,٣٠
١١٠٨	موظف فني (ف - ٤)	٢٣ ٠٨٣	٠,٢٠
١١٠٩	موظف فني (ف - ٣)	٢٩ ٦١٠	٠,٢٥
١١١٠	موظف فني (ف - ٣)	٢٦ ٣٢٤	٠,٢٥
١١١١	موظف فني مبتدئ (ف - ٢)	١ ٦٩٥	٠,١٠
١١٩٩	المجموع	٧١٨ ١٢٤	٥,١٠

## ١٢٠٠

الرقم	استشاريون	مجموع	عمل/ سنوات
١٢٠١	مشروع بشأن ثنائي الفينيل متعدد الكلور	٣٦ ١٣٧	١
١٢٠٢	مبادئ توجيهية بشأن خطة التنفيذ القطرية	٢٠ ٠٠٠	
١٢٩٩		٥٦ ١٣٧	

## الدعم الإداري

## ١٣٠٠

الرقم	موظفو الخدمة العامة	مجموع	عمل/ سنوات
١٣٠١	موظفو ميزانية (خ.ع - ٧)	٢٢ ٥١٣	٠,٢٥
١٣٠٢	مساعدة قانونية (خ.ع - ٥)	١٧ ١٤٣	٠,٢٥
١٣٠٢	مساعد إداري (خ.ع - ٥)	١٧ ٢٣٧	٠,٢٠
١٣٠٣	مساعد لشبكة الإنترنت/كمبيوتر (خ.ع - ٤)	٢٩ ٢٤٦	٠,٥٠
١٣٠٤	سكرتير (خ.ع - ٥)	١٩ ٧١٤	٠,٢٥
١٣٠٥	سكرتير (خ.ع - ٤)	١٣ ٠١٩	٠,٢٥
١٣٠٦	سكرتير (خ.ع - ٥)	٧٨ ٨٥٧	١,٠٠
١٣٠٧	سكرتير (خ.ع - ٤)	١٨ ٩٣٩	٠,٢٥

١٣٧٥٧	٠,٣٠	وظائف مساعدة مؤقتة	١٣١٠
<b>خدمات المؤتمرات</b>			
٣٩٨ ٦٧٤		الدورة السادسة لدورة التفاوض الحكومية الدولية	١٣٢١
٦٢٩ ٠٩٨	٣,٠٠	المجموع	١٣٩٩

		<b>السفر في مهام رسمية</b>	الرقم	١٦٠٠
٣٣ ٠٢٠		سفر الموظفين في مهام رسمية	١٦٠١	
٣٣ ٠٢٠		المجموع	١٦٩٩	
١ ٤٣٦ ٣٧٩		مجموع العناصر		١٩٩٩

**٢٠ العقود من الباطن**

		<b>العقود من الباطن (الوكالات المتعاونة)</b>	الرقم	٢١٠٠
		غير متوافر		
		المجموع	٢١٩٩	

		<b>العقود من الباطن (المنظمات الداعمة)</b>	الرقم	٢٢٠٠
		غير متوافر		
		المجموع	٢٢٩٩	

		<b>العقود من الباطن (لأغراض تجارية)</b>	الرقم	٢٣٠٠
٢٠ ٠٠٠		القائمة الرئيسية	٢٣٠١	
٢٠ ٠٠٠		تكاليف الدورة السادسة للجنة التفاوض الحكومية الدولية	٢٣٠٢	
٤٠ ٠٠٠		المجموع	٢٣٩٩	
٤٨ ٢٩٥				٢٩٩٩

**٣٠ عنصر التدريب**

		<b>الاجتماعات: تذاكر سفر المشاركين وبدلات المعيشة اليومية</b>	الرقم	٣٣٠٠
٣٩٧ ٠٢٨		الدورة السادسة للجنة التفاوض الحكومية الدولية	٣٣٠١	
٣٩٧ ٠٢٨		المجموع	٣٣٩٩	
٣٩٧ ٠٢٨		مجموع العناصر		٣٩٩٩

**٤٠ عنصر المعدات والمقار**

		<b>معدات مهتلكة</b>	الرقم	٤١٠٠
٨ ٢٩٥		معدات مكتبية: أجهزة كمبيوتر وبرامج كمبيوترية	٤١٠١	
٨ ٢٩٥		المجموع	٤١٩٩	

		<b>معدات مُعمرة</b>	الرقم	٤٢٠٠
١٣ ٩٣٨		معدات مكاتب: ورق، حبر لماكنات الطباعة، أقراص، سي دي رام	٤٢١٠	
١٣ ٩٣٨		المجموع	٤٢٩٩	

٢٠ ٧٥٠	إيجار المقار	الرقم	٤٣٠٠
٢٠ ٧٥٠	مكاتب ومرافق	٤٣٠١	
٤٢ ٩٨٤	المجموع	٤٣٩٩	
		المجموع	٤٩٩٩
<b>٥٠ عنصر البنود المتنوعة</b>			
١٠ ٤٢٨	تشغيل المعدات وصيانتها	الرقم	٥١٠٠
١٠ ٤٢٨	صيانة معدات المكاتب	٥١٠١	
	المجموع	٥١٩٩	
<b>٥٢٠٠</b>			
٢٠ ١١٢	تكاليف إعداد التقارير	رقم	٥٢٠٠
٢٠ ١١٢	تكاليف الطباعة	٥٢٠١	
	المجموع	٥٢٩٩	
<b>٥٣٠٠</b>			
٢٥ ٠٧٩	مصرفات نثرية	الرقم	٥٣٠٠
٢٥ ٠٧٩	إتصالات	٥٣٠١	
	المجموع	٥٣٩٩	
<b>٥٤٠٠</b>			
١ ٩٦٢	ضيافة وترفيه	الرقم	٥٤٠٠
١ ٩٦٢	الاجتماع السادس للجنة التفاوض الحكومية الدولية: لقاءات إعلامية وتكاليف ذات صلة	٥٤٠١	
	المجموع	٥٤٩٩	
٥٧ ٥٨١	مجموع العناصر	٥٩٩٩	
١ ٩٨٢ ٢٦٧	إجمالي التكلفة المباشرة للمشروع		٩٩
٢٥٧ ٦٩٥	رسم إداري (١٣%)		
٢ ٢٣٩ ٩٦١	مجموع التكاليف		

الجدول ٢ (ب): مجموع المصروفات والإيرادات  
(بدولارات الولايات المتحدة)

المصروفات	
١ ٩٨٢ ٢٦٧	إجمالي مصروفات البرنامج
٢٥٧ ٦٩٥	رسوم عامة
٢ ٢٣٩ ٩٦١	إجمالي المصروفات
الإيرادات	
١ ٤٧١ ٣٧٧	المساهمات في الصندوق الاستئماني لنادي الملوثات العضوية الثابتة
٥٣٤ ٠٨٧	مساهمة من صندوق البيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
٢٠٩ ٢٦٤	مساهمات أخرى
٢ ٢١٤ ٧٢٨	إجمالي الدخل
٢٥ ٢٣٣ -	الرصيد

المرفق الثالث

الميزانية والدخل لعام ٢٠٠٣

الجدول ٣ (أ): ميزانية ٢٠٠٣ حسب فئة التكاليف  
(بدولارات الولايات المتحدة)

	بند الصرف
١ ٤٧٥ ٠٤٣	الموظفون
٣٩٥ ٠٠٠	الاستشاريون
٩٠ ٠٠٠	السفر في مهام رسمية
٤٨ ٠٠٠	الخدمات التعاقدية
٤٤٠ ٠٠٠	خدمات المؤتمرات
٣١٠ ٠٠٠	سفر المشاركين
٣٥٠ ٠٠٠	تكاليف أخرى للاجتماعات
٩٥ ٨٢٧	مقار ومعدات
١٠٩ ١٣٥	مطبوعات، إتصالات وبنود متفرقة أخرى
٣ ٣١٣ ٠٢٥	إجمالي ميزانية البرنامج
٤٣٠ ٦٩١	رسوم عامة
٣ ٧٤٣ ٦٩٦	إجمالي المصروفات

الجدول ٣ (ب): إجمالي الميزانية والدخل في ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٣  
(بدولارات الولايات المتحدة)

٣ ٧٤٣ ٦٩٦	إجمالي الميزانية
	الدخل
١ ٤١٨ ٧٤٥	المساهمات في الصندوق الاستئماني لنادي الملوثات العضوية الثابتة
لم يحدد بعد	المساهمة من صندوق البيئة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة
صفر	مساهمات أخرى
١ ٤١٨ ٧٤٥	إجمالي الدخل
٢ ٣٢٤ ٩٥١ -	الرصيد

المرفق الرابع

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٤  
(بدولارات الولايات المتحدة)

بند الصرف	
١ ٧٣٨ ٨٠٠	الموظفون
٩٢ ٥٠٠	الاستشاريون
١٠٠ ٠٠٠	السفر في مهام رسمية
٦٢ ٠٠٠	خدمات تعاقدية
٦٠ ٠٠٠	خدمات المؤتمرات
٧٠ ٠٠٠	سفر المشاركين
٨٦ ١٩٧	مقار ومعدات
١٠٨ ١٩٠	بنود متفرقة
٢ ٣١٧ ٦٨٧	إجمالي البرنامج
٣٠١ ٢٩٩	رسوم عامة (١٣ في المائة)
٢ ٦١٨ ٩٨٦	المجموع

## المرفق الخامس

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٠٥  
(بدولارات الولايات المتحدة)

بند الصرف	
١ ٩٧٧ ٨٤١	الموظفون
١٤٦ ٠٠٠	الاستشاريون
١٠٠ ٠٠٠	السفر في مهام رسمية
٦٢ ٠٠٠	خدمات تعاقدية
٦٧٥ ٠٠٠	خدمات المؤتمرات
٦٧٥ ٠٠٠	سفر المشاركين
٨٥ ٠٠٠	مقار ومعدات
١١٠ ٣٥٤	بنود متفرقة
٣ ٨٣١ ١٩٥	إجمالي البرنامج
٤٩٨ ٠٥٥	رسوم عامة (١٣ في المائة)
٤ ٣٢٩ ٢٥٠	المجموع

-----